رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح البخاري)مستمر(

الدرس 1 | شرح صحيح البخاري | كتاب الحيض | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحيض - 00:00:00

وقول الله تعالى ويسألونك عن المفيد قل هو اذى الى قوله ويحب المتطهرين. باب كيف كان كيف كان دو الحيض وطول النبي صلى الله عليه وسلم هذا شيء كتبه الله على بنات آدم. وقال بعضهم - 00:00:20

كان اول ما ارسل الحيض على بني اسرائيل. وحديث النبي صلى الله عليه وسلم اكثر. قال حدثنا علي عبد الله قال حدثنا سفيان قال سمعت عبدالرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يقول سمعت عائشة رضي الله عنها تقول - 00:00:40

خرجنا لا نرى الا الحج. فلما كنا بسلف قط فدخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي قال مالك؟ قلت نعم. قال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم. فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا - 00:01:00

في البيت قالت وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر. باب غسل الحائض رأس وتفجيره. قال حدثنا عبد الله بن عبدالله بن يوسف قال حدثنا ما لك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها - 00:01:20

قال كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض. قال حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام اخبرهم قال اخبرني هشام عن عروة انه سئل اتخدمني الحائض وتدنو - 00:01:40

اني المرأة وهي جنب قال عروة كل ذلك علي هين وكل ذلك وليس على احد في ذلك بأس اخبرتني عائشة رضي الله عنها انها كانت ترجل تعني رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حائض. ورسول الله صلى الله - 00:02:00

عليه وسلم في ليل مجاور في المسجد يدني لها رأسه وهي في حجرته وهي في حجرتها فترده وهي باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض. وكان ابو وائل يرسل خادمه وهي حائض الى - 00:02:20

ابي رزين فتأتيه بالمصحف فتمسكه بعلاقته. ولحدثنا ابو نعيم الفضل بن ذكين سمع زهيرا عن منصور المصداقية ان امه حدثته ان عائشة رضي الله عنها حدثتها ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:40

كان يتكئ في حجري وانا حائض ثم يقرأ القرآن. ما من سمى النفاس حيضا. قال حدثنا ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة ان زينب ابنة ام سلمة حددته. اما ام سلمة - 00:03:00

قالت بين انا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في خميصة الحقه. فالصلاة فاقتوا ثياب قال قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة. باب مباشرة الحائض. قال حدثنا ما بين صفوفه ولا حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:20

ومن اناء واحد كلنا كلانا جدد. وكان يأمرني فيباشرني وانا حائض. وكان رأسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض. قال حدثنا اسماعيل ابن خليل قال اخبرنا علي ابن موسى. قال اخبرنا - 00:03:50

ابو اسحاق عن عبدالرحمن ابن الاسود عن نبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان دحدان كانت حائضا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرا يا امرها ان تبتزر فيه فور حيضتها ثم يباشرها قال - 00:04:10

وايكم يملك ارضه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك يرده. تابعه فارض وجبرير عن الشيطان. قال ابو النعمان قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال حدثنا عبد الله بن شداد قال سمعت ميمونة رضي الله عنها - 00:04:30
انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد يباشر امرأة من نسائه امرها وهي حائض رواه سفيان عن الشيباني. باب ترك الحائض الصوم. قال حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد - 00:04:50
محمد بن جعفر قال اخبرني زيد وهو اسلم عن عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم في اضحى او فطر من المصلى. فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن. فاني اريتكم - 00:05:10
ان اكثر اهل النار فقلنا وبم يا رسول الله؟ قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت ما رأيت من ناقصات عقل اذهب للوبيا الرجل الحازم من الاحداكن. قلنا وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله - 00:05:30
قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قلنا بلى. قال كذلك من نصوص عقلها. فليس حاضر لم تصل ولم تصم؟ قلنا بلى. قال فذلك من نقصان دينها. نعم. باب ايش - 00:05:50
لا ما بيش اللي وقفت عليه نعم. الحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال البخاري رحمه الله تعالى كتاب الحيض. وقوله وقول الله تعالى ويسألونك عن المحيض قل هو اذى. الحيض مصدر حاض يحيض - 00:06:10
فهو حيض والحيض اصله من السيلان والجري. يقال حاظ الوادي اذا سال وجرى. وسمي الحيظ حيظا لان الرحل يسرب الدم في وقت مخصوص على صفة مخصوصة. في زمن مخصوص فهذا هو الحيض يترتب على الحيض - 00:06:50
مسائل كثيرة من ذلك ان الحائض اذا حاضت حرم عليها الصلاة حرم عليها ان تصلي فحرم عليها الصيام وحرم على زوجها ان يجامعها. وحرم ايضا تطليقها حال فكل هذا مما يحرم على الحائض. ويوجب الاغتسال عند طهرها. قول هدى في قوله تعالى - 00:07:10
كان محيض المحيض ايضا قيل هو الحيض. فقال الله عز وجل هو اذى. والمراد بالحيض اي الدم الذي يخرج من رحم الحيض هنا المراد به الدم الذي يخرج من الرحم. والدم هنا دمان دم وفساد ودم - 00:07:40
والفرق بينهما ان دم الحيض دم اسود منتن له رائحة كريهة. فلذا سمي بالاذى لرائحته الكريهة ولسواده ولان المرأة تتأذى به. فامر الله عز وجل باعتزال النساء في المحيض وقوله فاعتزلوا فاعدلوا النساء المحيض المراد اعتزالهن في محل الحيض الذي هو الفرج فلا - 00:08:00
في الرجل ان يجامع زوجته حال الحيض. اما الاعتزال المطلق فكان هذا من فعل اليهود. كانت اليهود اذا حالت المرأة لم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها بل يجعلونها في غرفة مستقلة او في مكان مستقل حتى تطهر - 00:08:30
فلما جاء الاسلام امر النبي صلى الله عليه وسلم بمواكلتهن ومشاربتهن والنوم معهن ايضا. فقال بعض الا نجامعهن حتى نحقق المخالفة؟ قال لا الا النكاح. ومعنى الا النكاح الا الوطأ. وقد اختلف العلماء فيما يحل للرجل من زوجته - 00:08:50
اذا حاضت منهم من قال يحل له ما فوق السرة وما تحت الركبة. ولا يقرب حريم الفرج. فقال اخرون وقال اخرون يحرم عليه الجماع فقط اي الوطء في الفرج وما جاء وما وما عدا ذلك فهو جائز والصحيح - 00:09:10
ان المسلم اذا امع نفسه اذا امع نفسه من الاسترسال مع مباشرة زوجته من الوطء فله ان يباشرها فيما دون الفرج. اما اذا لم يأمن وخشي الاسترسال فان المباشرة هنا تحرم عليه. لان ما كان وسيلة لمحرم فهو - 00:09:30
فهو محرم وهذا هو اقرب الاقوال. قال باب كيف كان بدء الحيض؟ ومراد البخاري هل الحيض خاص في بني اسرائيل او كان قبل ذلك. قد ورد عن عن مسعود رضي الله تعالى عنه. انه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:50
قال كان اول ما ارسل الحيض على بني اسرائيل. وهذا الخبر ظعفه البخاري رحمه الله تعالى لحديث هذا شيء كتبه الله عز وجل على بنات ادم مما يدل على ان هذا الحيض قديم وليس وليس - 00:10:10
ببني اسرائيل ليس خاصا بني اسرائيل قال ابو عبد الله وحديث النبي صلى الله عليه وسلم اكثر بل جاء عن ابن عباس جاء ابن عباس

ان ان ادم لما اكل الشجرة قال ما قال غرتني حواء فجعل الله عز وجل عليها - 00:10:30
ان لا تلد الا كرها ولا تحمل الا كرها. وان تدمي في الشهر مرة او مرتين. فرنت فقال عليك الرنة وعلى وعلى وعلى بنات ادم. فهذا الاثر جاء ابن عباس وفيه ان الحيض وقع على - 00:10:50
من عهد حواء عليها رضوان الله. فحواء هي اول من حاضت وكان ذلك في ذريتي ادم عليه السلام ولذا قال البخاري كان اول ما قال ابو عبد الله هو حديث النبي صلى الله عليه وسلم اكثر - 00:11:10
قال ابن رجب رحمه الله تعالى قال وقال بعضهم كان اول موسم الحيض على بني اسرائيل روى ذلك حماد سلمة عن هشام بن عروة عن فاطمة المنذر عن اسماء بنت ابو بكر الصديق قالت انما سلط الحيض على - 00:11:30
اسرائيل لانهن كن اتخذن ارجلا من خشب يتطاولن بها في المساجد. وهذا الاثر بلاده صحيح لكنه مخالف لحديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي فيه ان انه امر كتبه الله عز وجل على - 00:11:50
ادم كما قال ذلك النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي بعده. وذكر ان عباد العوامة عن سفيان بن حسين ان مسلم عن سعيد ابن جوير ابن عباس قال لما اكل ادم من الشجرة قال التي نهي عنها قال الله له ما حملك على ان عصيتني؟ قال يا ربي - 00:12:10
زينته لي حواء فقال فاني اعاقبها الا تحملنا كرها ولا تضع الا كرها ودميتها بالشهر مرتين فلما سمعت فلما سمعت حواء ذلك ظنت فقال عليك الرنة وعلى بناتك. وجاء عن ابن عن زيد ابن عبد الهام زيد ابن اسلم في قوله - 00:12:30
ولهم فيه ازواج مطهرة. قال المطهرة التي لا تحيض. قال وكذلك خلقت حواء حتى عصت. فلما عصت قال الله تعالى اني خلقتك مطهرة وسادميك كما ادميت هذه الشجرة. فذكر البخاري حديث - 00:12:50
علي ابن عبد الله المديني قال احد سفيان ابن عيينة سمعت ابن ابي القاسم يحدث قال سمعت القاسم محمد يقول سمعت عائشة تقول خرجنا لنرى خرجنا لا نرى الا الحج فلما كنا بسرف حفظت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا امرا او ان هذا امر كتبه الله - 00:13:10
عز وجل على بنات ادم هذا هو الشاهد الذي استدل به البخاري ان هذا الامر كتبه الله عز وجل بني ادم فليس خاصا ببني اسرائيل بل جميع بنات ادم حصلهن الحيض. قال بعدك باب غسل الحائض رأس زوجها - 00:13:30
وترجيله وترجيله باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله. وذكر حديث مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ارجل كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض. وهذا يدل على ان الحائض ان اذاها ليس في يدها - 00:13:50
وليس في جسده وليس في سؤريا وليس في عرقها وانما الاذى الذي امرنا بعت باجتنابه هو دم دم الحيض وهو موضع الاذى اي موضع الاذى الذي هو الفرج فيجتنب فيجتنبه المسلم يجتنب زوجته في حال الحيض اي لا يجامعها ولا يطأها - 00:14:10
واما مؤاكلتها ومشاربتها وترجيلها لشأن زوجها وعرقها وسؤرها فكله طاهر كله طاهر. ثم راضي ابن جريج عن هشام العروة عن ابيه انه سئل اتخدمني الحائض او تدنو مني؟ قال عروة كل - 00:14:30
ذلك علي هين وكل ذلك تخدمني وليس على احد في ذلك بأس اخبرتني عائشة ان كانت ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض ورسول الله صلى الله حينئذ مجاور في المسجد يدلي لها رأسه وهي في حجرتها فترجله وهي حائض. وهذا ايضا صحيح - 00:14:50
هذا يدل على ان الحائض ليست حيضته في يده كما قال ذاك النبي صلى الله عليه وسلم ان حيضتك ليست في يدك. وان الاذى الذي باجتنابه هو الدم الذي هو في مكان الفرج. ثم قال باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض - 00:15:10
اي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكئ في حجر عائشة ويقرأ القرآن وهي حائض. فافاد ان مباشرة والاتكاء في حجرها. وقراءة القرآن وهي تسمعه ان ذلك لا بأس به. ويجوز - 00:15:30
ان تسمع القرآن بل يجوز لها ان تقرأ القرآن ايضا ولا حرج عليها في ذلك. يجوز للمرأة الحائض ان تقرأ القرآن وان تسمعه ولا حرج عليها في ذلك. وليس حال الحال كحال الجنب. الجنب يمنع من قراءة القرآن والحيض لا تمنع من ذلك - 00:15:50

يشتري كان من جهة مس المصحف فيمنع الرجل والمرأة حال جنابتهما وحال حيض المرأة يمنعون من مس المصحف باتفاق الائمة والحيض يلحق به ايضا النفاس. فان النفاس ايضا مثل الحيض لانه دم وفساد. دم يقذفه الرحم - 00:16:10
لتطهير الرحم من هذا من اثر من اثر الولادة اذا كانت نفساء وكذلك الحيض لان اصل الحيض هو دم بويظات اذا لقحت اصبح الدم هذا غذاء للجنين. فاذا مضى عليها اكثر من عشرين يوما ولم تلقح انفجرت تلك - 00:16:30
البويضات واصبح دم فساد يقذفه الرحم. وهذا من رحمة الله بالمرأة ان الدم الذي تكتل في جسدها عندما لا يلقح ان هذا الاصل انه طعام فاذا لم يلقح اصبح دم فساد. يضر المرأة يقوم الرحم بدفعه واخراجه - 00:16:50
الى الرحم حتى ينضف ذلك الرحم حتى اذا تجده البويضات مرة اخرى تهيئة لاي شيء للحمل فاذا لم يتهيأ حمل فعل ذلك مرة الاخرى قال باب من سمى النفاس حيضا ذكر حديث عائشة حديث ام سلمة قالت بيننا مع - 00:17:10
النبي صلى الله عليه وسلم يقول مضطجعة في في خميصة اذ حطت. فانسللت فاخذت ثياب حيضتي. فقال انا فزت؟ اذا سمى النبي صلى الله عليه الحيض نفاس قال نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة بمعنى انه انسللت انسلت من فراشه لكونها فقال - 00:17:30
وقال تعالى فنامت معه واضطجعت معه في الخميلة صلى الله عليه وسلم. وهذا مما يدل على ان الحائض لها لها النوم مع زوجها. وانها تستثفر بحفاظ او بخرقة تمنع من نزول الدم - 00:17:50
قال ايضا باب مباشرة الحائض مباشرة الحائض قال حدثنا قميصه ابن سفيان حدث قبيصه بعقبة احدى سفيان والثوري عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قال كاد كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا جنب وكان يأمرني - 00:18:10
فيباشر الولا حائض. وكان يخرج رأسه اليه ومعتكف فاغسله وانا حائض. وذكر ايضا حديث الاسود الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كانت احداي اذا كانت حائضة ان يباشرها امرها ان تعتذر في فور - 00:19:00
ثم يباشرها قالت وايكم املك املك وايكم يملك اربه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك اربا الحديث ثم رواه ايضا من طريق الامام شداد عن خالته ميمونة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشي امرأة من نسائه وامرها فاعتزرت - 00:19:20
وهي حائض وهي حائض. هذه حيكون لها تدل على مشروع على جواز مباشرة الحائض. وانه يجوز للرجل ان عاشر زوجته وهي حال. وقد مر بنا الخلاف بين اهل العلم في هذه المسألة منهم من يمنع من ذلك مطلقا. والجمهور يجوزونه فيما فوق - 00:19:40
السرة وفيما تحت الركبة او ما تحت الى ما فوق الركبة ودون الفخذ بمعنى دون ان يصل الى حريم الى حريم الفرج والصحيح الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اصنعوا كل شيء الا النكاح. والمراد بالنكاح هنا الوطأ - 00:20:00
في الفرج فاذا امن الرجل على نفسه من الاسترسال من الوقوع في المحرم جاز له ان يباشر زوجته في فخذيها وفي اي موضع بشرط ان لا يأتيها في محل الاذى اي في فرجها. فان ذلك مما - 00:20:20
يمنع منه وهذا محل اتفاق بين العلماء ان الرجل لا يجوز له ان يأتي امرأته وهي حائض ان يأتي امرأته وهي حائط قال بعد ذلك باب ترك الحائض الصوم ذكر حديث زيد - 00:20:40
عن عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد وذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر تصدقن فاني رأيتكن اكره النار فذكر ان هن ناقصات عقل ودين وذكر ان نقصان دينها ان اذا حاضت انها اذا حاضت لم تصم ولم - 00:21:00
فدل هذا ان لا تصوم ولا تصلي بالاجماع. ولا خلاف بين العلماء ان الحائض لا تصوم وانها اذا صامت فصومها باطل. كذلك اذا صلت فصلاتها باطلة. الا ان الفرق بين الصوم والصلاة ان الحائض تقضي صومها - 00:21:20
واما الصلاة فلا تقضيها بالاجماع خلاف الحرورية فان الحرورية الزم المرأة اذا اذا حاضت ان تقضي الصلوات التي تركتها وان تقضي الصوم. وهذا قول باطل وشاذ ومنكر الذي عليه اجماع اهل السنة ان الحائض اذا حاضت قضت صومها ولم تقضي صلاتها واما صلاتها وصيامها حال - 00:21:40

فهي باطلة ولا تؤجر عليها بل تأثم. اذا صامت وصلت وهي حائض فصومها باطل وهي تأثم بذلك. كذلك اذا وهي حال فصلاتها باطلة وهي تأثم اذا علمت بالحيض. ايضا مما يتعلق بالحيض قال ان الحائض لا تطوف. الحائض - 00:22:04

لا تطوف حال حيضها. وهذا محل تفعل هذا. باب تقضي الحائض المنام كله الا الطواف بالبيت. نقف على هذا الحجر والله اعلم - 00:22:24